

## 53- تأملات في سورة البقرة | الشيخ عبد الله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الله عز وجل في محكم التنزيل - [00:00:00](#)

واتموا الحج والعمرة لله يأمر ربنا عز وجل باتمام الحج والعمرة وان يكون هذا الاتمام لله عز وجل وهذا يدل على ان الانسان اذا شرع في الحج والعمرة فان الواجب عليه ان يتم حجه وعمرته - [00:00:20](#)

الا اللهم عندما يشترط لعل ابو ابراهيم ينتبه اذا اشترط الحاج او المعتمر وقال ان حسني حابس فمحلي حيث حبستني فانه يتحلل ولا شيء عليه. نعم وهذا خاص بالحج والعمرة عند جمع كبير من اهل العلم - [00:00:46](#)

انه اذا شرع فيهما عليه ان يتمهما بخلاف مثلا صلاة النافلة اذا شرع فيها وآ بدله قطعها يقطعها ولا يلزمه الاتمام وكذا صيام النافلة. لو شرع فيه ثم بدا له ان يقطعه يقطعه ولا شيء عليه - [00:01:13](#)

على القول الراجح في حال الحج النفل والعمرة النفل اذا احرم بهما فعليه ان يتمهما عند اهل العلم. وذهب بعض اهل العلم الى انه اذا كان المسألة نفل فانه لا يجب عليه ذلك - [00:01:38](#)

ولا يشترط الانسان السنة في الاشتراط انه لا يشترط الا اذا خشي من شيء يعني شخص مريض كما حصل لي ضباعة بنت الزبير فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما قالت اني اجد اني شاكبة - [00:02:04](#)

قال حجي حجي واشترطي نعم فالسنة ان الانسان لا يشترط الا اذا كان يخشى من شيء من مرض من عدو نعم. فانه اذا اتى اليه مانع في هذه الحالة فانه يتحلل ولا شيء عليه. ثم قال عز وجل - [00:02:24](#)

طبعاً واتمامهما يدل على وجوبهما. والحج لا شك لا خلاف انه ركن ولكن حصل بعض الخلاف العمرة فذهب جماهير اهل العلم الى وجوب العمرة على الانسان مرة واحدة كالحج وهذا قد نقل عدم الخلاف بين الصحابة في ذلك. وجاءت ادلة تدل على ذلك ومن ذلك هذه الآية الكريمة - [00:02:45](#)

وهناك قراءة واقيموا الحج والعمرة لله وقراءة ليست سبعية قال فان احصرتم فما استيسر من الهدي. ان احصرتم اي منعتهم من اتمام الحج والعمرة وما استيسر من الهدي يذبح الانسان هدياً ويتحلل هذا في حال الاحصار ولم يشترط. في حال الاحصار واذا - [00:03:16](#)

كان لم يشترط والاحصاء قد اختلف فيه هل هو حصار العدو دون المرض او حتى المرض والاقرب والله اعلم ان الاحصان مطلق سواء كان بعدو او بمرض نعم فاذا حصر الانسان بحيث صد عن البيت - [00:03:50](#)

فانه يذبح هدياً ويتحلل. وقد حصل هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة الذين معه في بعمره الحديبية قال جل وعلا ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. فنهى ربنا عز وجل - [00:04:10](#)

عن حلقي او رأسي حتى يبلغ الهدي محله. في حال الحج والعمرة. نعم. ومحل الهدي محلها كما قال عز وجل الى البيت العتيق. وهناك محلان مكاني وزماني اما مكاني فمحلها الى البيت العتيق. واما الزمان ففي اوقات - [00:04:33](#)

الذبح يعني من يوم النحر وثلاثة ايام بعده ولا تحلقوا رؤوسكم الا اذا كان الانسان محصن فيذبح هديه حيثما كان. اذا كان منع ولم يستطع ايضاً ان يرسل هدياً كان يستطيع ان يرسل هديه فليرسله حتى يذبح في البيت العتيق - [00:05:04](#)

لكن اذا لم يستطع فيذبح في مكانه كما حصل للرسول صلى الله عليه وسلم. ولا تحلقوا رؤوسكم حتى الهدي محله فمن كان منكم

مريضا او به اذى من رأسه يعني احتاج الى ان يحلق رأسه كما حصل لكعب ابن عجرة رضي الله عنه عندما رآه الرسول عليه الصلاة -

[00:05:27](#)

الصلاة والسلام ينتثر القمل على وجهه من رأسه من كثرة القمل فامرهم ان يحلق شعره وان يكفر كفارة وهي قال ففدية من صيام يصوم ثلاثة ايام او صدقة يطعم ستة مساكين. كل مسكين نصف صاع. كما جاء في الصحيحين في حديث كعب بن عجرة عن

[00:05:56](#) عبد الرحمن بن ابي ليلة عن كعب بن عجرة -

او نسك لعلها يتأكد ابو ناصر عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب ابن عجرة او مجاهد نعم او نسك النسك هي الذبيحة شاة هي شاة نعم فهو مخير بين هذه الاشياء الثلاثة. نعم يصوم ثلاثة ايام - [00:06:27](#)

او صدقة يطعم ستة مساكين كل مسكين نصف ساعة ونسكس شاة فاذا امنتم اي ذهب الاحصاء وامنتم وهذا من ادلة من يجعل الاحصار في العدو فقط قال اذا امنتم من يعني العدو - [00:06:48](#)

والاقوى بالحصار مطلق. فمن تمتع بالعمرة الى الحج اذا كان متمتعا فما استيسر من الهدى. يجب عليه. اذا حج مفردا اذا حج مفردا لا يجب عليه ان اه يذبح هديا - [00:07:09](#)

واما اذا تمتع فانه يجب عليه. والتمتع تمتعان تمتع يتحلل منه بي العمرة وتمتع يدخل الحج على العمرة فيكون قانا عبدالله بن معقل عن كعب طيب ما في مجاهد نعم هنا - [00:07:33](#)

في هذه الحالة اذا كان قارنا راح يسوق الهدى واذا كان متمتعا بحيث يأتى بالعمرة ثم يتحلل فايضا عليه الهدى ايه هذا هو مجاهد عن عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن كعب. نعم - [00:08:05](#)

ما في ايش جميل. نعم. فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى. نعم فعليه الهدى في هذه الحالة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج ما وجد الهدى فهنا يصوم ثلاثة ايام في الحج - [00:08:28](#)

ويبدأ بالصيام من حين يدخل في النسك. من حين يدخل اذا احرم خلاص. بدأ بالصيام بحيث انه ينتهي قبل يوم النحو واذا فاته الصيام فهنا يصوم ايام التشويق الثلاثة. فصيام ثلاثة ايام في الحج لابد ان تكون - [00:08:54](#)

هذه الايام في الحج وسبعة اذا رجعتكم سبعة ايام اذا رجع الى بلده تلك عشرة كاملة. ثلاثة ايام وسبعة عشرة. ذلك لمن لم يكن اهله عضوي المسجد الحرام. اما اذا كانوا حاضري المسجد الحرام يعني هو من اهل مكة او حول - [00:09:19](#)

مكة بحيث لا يعتبر مسافر فهنا ليس عليه هدي في هذه الحالة ثم قال عز وجل واتقوا الله فامر بتقواه ومن تقوى الله تطبيق هذه الاحكام. واعلموا ان الله شديد العقاب. فالله عز وجل شديد العقاب لمن - [00:09:47](#)

عصاه جل وعلا وكما انه رؤوف رحيم بمن اطاعه. ولعل نقف عند هنا هذا وباللله تعالى التوفيق - [00:10:13](#)